

حماية البيئة في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية من حفظ الضروريات إلى تحقيق الاستدامة

Environmental protection in light of the objectives of Islamic law: from preserving necessities to achieving sustainability

د صورية عائشة بـأيـة بن حـسـين

أسـتـاذ مـحـاضـر -أـ-

جـامـعـة الأمـير عبد القـادـر لـلـلـعـلـمـات الإـسـلامـيـة -قـسـنـطـيـنـيـة -

المـلـقـى الدـولـي الـأـوـل حول:

حـماـيـة الـبـيـئـة فـي إـطـار التـنـمـيـة المـسـتـدـامـة

بيـن تـجـليـات الـوـاقـع وـرهـانـات الـمـسـتـقـبـل

جـامـعـة وـهـرـان 2 مـحمدـ بنـ أـحـمـدـ كـلـيـة الـحـقـوقـ وـالـعـلـمـاتـ السـيـاسـيـة -

27 أـكـتوـبـر 2025 مـ.

المـلـخص:

البيئة هي الإطار الذي يحتضن حياة الإنسان و يؤثر في أنشطته، غير أن التحديات البيئية الراهنة كالثلوث وتغير المناخ تهدد التوازن الكوني و حقوق الأجيال القادمة. ويأتي بعد المقاصدي للشريعة الإسلامية ليقدم رؤية قادرة على حماية البيئة من خلال حفظ الضروريات الخمس، التي لا تتحقق إلا في بيئـة سـلـيمـةـ. كما أكدـتـ النـصـوصـ الشـرـعـيـةـ مـبـداـ الـاسـتـخـلـافـ وـعـمـارـةـ الـأـرـضـ، مما يجعلـ حـماـيـةـ الـبـيـئـةـ أـمـانـةـ وـمـسـؤـلـيـةـ شـرـعـيـةـ. ولا تقتصرـ العـلـيـةـ الـبـيـئـيـةـ عـلـىـ مـواجهـةـ التـلـوـثـ فـحـسـبـ، بل تـشـمـلـ تـرـسيـخـ العـدـالـةـ الـاجـتمـاعـيـةـ وـصـونـ الـكـرـامـةـ الـإـنـسـانـيـةـ. وـمـعـ تـرـاجـعـ الـوعـيـ الـبـيـئـيـ فيـ الـعـالـمـ الـعـرـبـيـ وـالـإـسـلـامـيـ، تـبـرـزـ الحاجـةـ إـلـىـ اـسـتـثـمـارـ مـقـاصـدـ الشـرـعـيـةـ لـتـرـسيـخـ وـعـيـ بـيـئـيـ متـواـزنـ يـحـقـقـ التـنـمـيـةـ وـيـحـفـظـ حقوقـ الـأـجيـالـ المـقـبـلـةـ. وـقـدـ اـنـتـهـىـ الـبـحـثـ إـلـىـ مـجـمـوعـةـ مـنـ النـتـائـجـ أـهـمـهـاـ: حـماـيـةـ الـبـيـئـةـ اـمـتدـادـ لـمـقـصـدـ حـفـظـ النـفـسـ (ـمـنـ الـأـخـطـارـ الـبـيـئـيـةـ)، وـحـفـظـ الـمـالـ (ـمـنـ إـهـارـ الـمـوـارـدـ)، وـحـفـظـ النـسلـ (ـمـنـ الإـضـرـارـ بـحـقـ الـأـجيـالـ الـقـادـمـةـ)، بلـ وـهـتـىـ حـفـظـ الـدـينـ (ـلـأـنـ الـفـسـادـ فـيـ الـأـرـضـ مـنـافـ لـلـعـبـودـيـةـ).

الكلـمـاتـ الـمـفـتـاحـيـةـ: مقـاصـدـ بـيـئـةـ - استـدـامـةـ.

ABSTRACT

The environment is the framework that embraces human life and influences human activities. However, current environmental challenges such as pollution and climate change threaten the cosmic balance and the rights of future generations. The purposeful dimension of Islamic law provides a vision capable of protecting the environment by preserving the five necessities, which can only be achieved in a healthy environment. Sharia texts also emphasise the principle of stewardship and the cultivation of the earth, making environmental protection a trust and a legal responsibility. Environmental care is not limited to combating pollution, but also includes establishing social justice and preserving human dignity. With the decline of environmental awareness in the Arab and Islamic world, there is a need to invest in the objectives of Sharia law to establish a balanced environmental awareness that achieves development and preserves the rights of future generations. The research concluded with a set of findings, the most important of which are: protecting the environment is an extension of the objective of preserving life (from environmental hazards), preserving wealth (from wasting resources), preserving offspring (from harming future generations), and even preserving religion (because corruption on earth is contrary to servitude).

Keywords: objectives, environment, sustainability.

المقدمة

تشكل البيئة الإطار الشامل الذي يحتضن حياة الإنسان ويؤثر في مختلف مجالات نشاطه، إذ تمثل مصدراً للموارد و مجالاً للتفاعل بينه وبين محیطه الطبيعي. غير أنّ ما يشهده العالم اليوم من أزمات بيئية متاقمة، كالتلود وتغير المناخ واستنزاف الموارد، يشكل تهديداً مباشراً للتوازن الكوني ولحقوق الأجيال القادمة في العيش ضمن بيئـة سليمة، الأمر الذي جعل قضايا البيئة تحـلـ مـوقـعاً مـقـدـماً في الاهتمامـاتـ الفـكـرـيـةـ والـسـيـاسـيـةـ وـالـفـقـيـهـةـ الـمـعـاصـرـةـ.

وفي هذا الإطار، يبرز البعد المقصادي للشريعة الإسلامية باعتباره مرجعية راسخة قادرة على تقديم حلول عميقة ومستدامة، إذ تقوم مقصاتها على حفظ الضروريات الخمس: الدين، النفس، العقل، النسل، والمال، وهي مقصـدـ لا يمكن تحقيقـهاـ إـلاـ فيـ ظـلـ بيـئـةـ صـحـيـةـ وـمـتـوـازـنةـ. فـسلامـةـ النـفـسـ وـالـعـقـلـ وـالـنـسـلـ وـالـمـالـ مـشـروـطـةـ بـصـفـاءـ الـهـوـاءـ وـنـفـاءـ الـمـاءـ وـصـلـاحـ الـأـرـضـ، مما يجعل حـمـاـيـةـ الـبـيـئـةـ جـزـءـاـ أـصـيـلاـ مـنـ الـوـاجـبـاتـ الـشـرـعـيـةـ.

كما كرسـتـ النـصـوصـ الشـرـعـيـةـ مـبـدـاـ الـاسـتـخـالـفـ وـعـمـارـةـ الـأـرـضـ، وأـكـدـتـ عـلـىـ مـسـؤـلـيـةـ الـإـنـسـانـ فيـ إـصـلاحـهاـ لـإـفـسـادـهاـ، وـهـوـ مـاـ يـنـسـجـمـ مـعـ التـصـورـ المـقـاصـدـيـ الذـيـ يـنـظـرـ إـلـىـ الـبـيـئـةـ بـوـصـفـهـاـ أـمـانـةـ فـيـ يـدـ الـإـنـسـانـ. وـمـنـ ثـمـ إـنـ الـرـيـطـ بـيـنـ مـقـاصـدـ الـحـفـظـ وـالـغـایـاتـ الـكـلـيـةـ الـلـتـمـيـةـ الـمـسـتـدـامـةـ يـكـشـفـ عـنـ توـافـقـ الـشـرـعـةـ الـإـسـلـامـيـةـ مـعـ التـوـجـهـاتـ الـعـالـمـيـةـ الـمـعـاصـرـةـ فـيـ حـمـاـيـةـ الـبـيـئـةـ.

إنـ العـناـيـةـ بـالـبـيـئـةـ لـاـ تـقـتـصـرـ عـلـىـ حـمـاـيـةـهاـ مـنـ أـشـكـالـ التـلـودـ الـمـخـلـفـةـ –ـ مـائـياـ وـهـوـائـياـ وـغـذـائـياـ وـنوـوـياـ –ـ بلـ تـمـتدـ لـتـشـمـلـ تـهـذـيبـ السـلـوكـ الـاجـتمـاعـيـ، وـصـونـ الـحـقـوقـ الـفـرـديـةـ وـالـجـمـاعـيـةـ، وـتـحـقـيقـ الـعـدـالـةـ

الاجتماعية والكرامة الإنسانية. غير أن مستوى الوعي البيئي في العالم العربي والإسلامي ما يزال متراجعاً بشكل ملحوظ، سواء على الصعيد المادي أو الثقافي، وهو ما يشكل تهديداً مباشراً للإنسان في هذه المنطقة.

وعليه، تأتي هذه المداخلة والموسومة بعنوان: "حماية البيئة في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية من حفظ الضروريات إلى تحقيق الاستدامة" لسلط الضوء على سبل توظيف مقاصد الشريعة في ترسير وعي بيئي مسؤول، يوازن بين متطلبات التنمية وحاجات الإنسان الآنية، وبين حقوق الأجيال المقبلة في بيئه آمنة وسليمة، بما يحقق التكامل المنشود بين المرجعية الشرعية ومفهوم الاستدامة الكونية.

ومن هنا يمكننا طرح الإشكالية التالية: كيف يمكن للمقاصد الشرعية أن توفر إطاراً نظرياً وعملياً لحماية البيئة في عصر تتفاقم فيه التحديات البيئية (التلوث، استنزاف الموارد، التغير المناخي) بما يضمن تنمية مستدامة متوازنة؟ وقد قسمت هذه المداخلة إلى ثلاثة محاور وخاتمة بها نتائج البحث.

المحور الأول: البيئة في التصور الشرعي: الأسس والقيم

1- الاستخلاف في الأرض ومسؤولية الإنسان تجاه الكون.

2- مفهوم التوازن والميزان الكوني (العدل البيئي).

3- النهي عن الإفساد والإسراف باعتبارهما مدخلين لتدحرج البيئة.

المحور الثاني: حماية البيئة في ضوء الضروريات الخمس

1- حفظ النفس في صونها من التلوث والأمراض البيئية.

2- حفظ المال في حماية الموارد الطبيعية من الاستنزاف.

3- حفظ النسل في ضمان حق الأجيال القادمة في بيئه سلieme.

المحور الثالث: من المقاصد إلى الاستدامة: نحو رؤية مقاصدية للسياسات البيئية

1- الاستدامة كتجديد معاصر للمقاصد الشرعية.

2- إدماج قيم المقاصد في التشريعات والسياسات البيئية.

3- نحو وعي مجتمعي يسهم في التنمية المستدامة ويحفظ الأمانة البيئية.

المحور الأول :البيئة في التصور الشرعي:

تشكل البيئة في التصور الشرعي مجالاً متكاملاً يعكس علاقة الإنسان بخالقه ومحيطه، حيث تقوم على أساس الاستخلاف والتفسير والميزان. وتستند هذه الرؤية إلى قيم العدل والاعتدال والرحمة التي تنظم تعامل الإنسان مع الطبيعة ومكوناتها. ومن ثم، فإن حماية البيئة ليست مسألة مادية فحسب، بل هي التزام شرعي وأخلاقي يندرج ضمن مقاصد الشريعة الكبرى.

1-مفهوم البيئة:

1-1 التعريف اللغوي للبيئة

بالرجوع إلى المعاجم اللغوية: نجد أن البيئة تعني حالة الاستقرار والنزول، فيقول تبوأ مكاناً أو منزلة، بمعنى حل ونزل وأقام¹، ومن ذلك قول الله تعالى في القرآن الكريم: [وَكَذَلِكَ مَكَّنَاهُ لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ يَتَبَوَّأُ مِنْهَا حَيْثُ يَشَاءُ] (يوسف، 56)، قوله تعالى أيضاً: [وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ] (الحجر، 9). ومنه فإن البيئة لغة هي النزول والحلول في المكان، ويمكن أن تطلق مجازاً على المكان الذي يتخذ الإنسان مستقراً لنزوله وحلوله، أي على المنزل، الوطن، الموضع الذي يرجع إليه الإنسان فيتخذ فيه منزله وعيشه².

1-2 التعريف الاصطلاحي للبيئة

كما عرفت البيئة في الدراسات العلمية المعاصرة بمفاهيم عديدة بصورة تتميز بخصوصية الكيان الخاص، فرحم الأم يمثل بيئـة الإنسان الأولى، والبيـت بيـئة والمدرسة بيـئة، والـحي بيـئة، ويمكن النظر إلى البيـئة من خلال النـشـاطـات البـشـرـية المـخـتـلـفة، كـالـبـيـئة الزـرـاعـية، وـالـبـيـئة الصـنـاعـية، وـالـبـيـئة المـائـيـة، البـيـئة الثقـافـية، وـالـبـيـئة الـاجـتمـاعـية³. وكل ما يحيط بالإنسان من عـناـصـر أو ظـرـوف أو أـشـيـاء أو أـحـادـاث تـؤـثـرـ فيـهـ سـلـبـاً أو إـيجـابـاً، فالـبـيـئةـ إـذـاـ منـظـومةـ مـتـكـامـلةـ منـ المؤـثـراتـ المـخـتـلـفةـ، الـتـيـ تـنـقـاعـلـ معـ بـعـضـهاـ بـعـضـ، وـتـبـادـلـ عـمـلـيـةـ التـأـثـيرـ فيـ أحـوالـ بـنـيـ الإـنـسـانـ، فـتـخـلـقـ الـفـقـرـ وـالـغـنـىـ، وـالـصـحـةـ وـالـمـرـضـ، وـالـتـقـدـمـ وـالـتـخـلـفـ، وـالـعـلـمـ وـالـجـهـلـ، وـالـخـيـرـ وـالـشـرـ، وـالـصـلـاحـ وـالـفـسـادـ، وـغـيـرـ ذـلـكـ.

1-3 أهمية البيئة في المنظور الشرعي

لقد أولت الشريعة الإسلامية عناية باللغة بالبيئة من خلال سعيها إلى تحقيق الأمن البيئي والحفاظ على مختلف عـناـصـرـهاـ وـمـكـونـاتـهاـ، وـذـلـكـ عـبـرـ مـنـظـومـةـ منـ الأـحـكـامـ وـالـتـشـريعـاتـ الـتـيـ أـلـزـمـ بـهـاـ الـمـسـلـمـونـ،

¹-الفـيـروـزـآـبـادـيـ، القـامـوسـ الـمـحـيـطـ، الـقـاهـرـةـ، مؤـسـسـةـ الرـسـالـةـ، 1987ـ، صـ 43ـ

²-ابـنـ منـظـورـ، لـسانـ الـعـربـ، طـ 3ـ بـيـرـوـتـ: دـارـ صـادـرـ ، 1414ـهـ، جـ 1ـ صـ 380ـ، 382ـ

³-إـسمـاعـيلـ نـجـمـ الدـيـنـ زـنـكـهـ، الـقـانـونـ الـإـدـارـيـ الـبـيـئـيـ، طـ 1ـ، بـيـرـوـتـ: منـشـورـاتـ الـحـلـبـيـ الـحـقـوقـيـ، 2012ـ، صـ 26ـ .

حيث حثت على عمارة الأرض وتنميتها، ولذلك وردت مجموعة من الأحاديث النبوية التي تلقت نظر المسلم إلى الاهتمام بغرس الأشجار، وعدم قطعها لغير مصلحة عامة، فقد ربط الغرس والزرع بالأجر من الله والصدقة الجارية، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ما من مسلم غرس غرساً فأكل منه إنسان أو دابة إلا كان له صدقة"^١، وقد حرص الإسلام على النظافة، وجعل المحافظة عليها من الإيمان، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "الظهور شطر الإيمان"^٢، فنظافة الثوب والبدن والمكان من علامات الإيمان. وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يُبَال في الماء الراكد، حيث قال صلى الله عليه وسلم قال: "لا يُبَالْ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي ثُمَّ يَعْتَسِلُ فِيهَا"^٣. كما أن إماتة الأذى عن الطريق صدقة، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ عُصْنَ شَوْكٍ فَأَخَذَهُ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ"^٤.

2- الاستخلاف في الأرض ومسؤولية الإنسان تجاه الكون.

الاستخلاف عن الله تعالى يقوم في جوهره على تمكين الإنسان من حرية التصرف في ذاته وفي الأرض، ضمن حدود ما أودع الله فيه من طاقات وقدرات محددة. ويقتضي هذا الاستخلاف التزام ما أمر الله به من واجبات، واجتناب ما نهى عنه من محرمات ومفاسد^٥.

فالاستخلاف الإنساني لا يخرج عن أحد مسارين: مسار يتوجه فيه الآدمي في حياته بجهدي الوحي المنزل من الله، المبلغ على يد رس勒ه الأخير، وهو -في هذه الحالة- يناسب أن نسميه استخلافاً إيمانياً. ومسار يقوم على أساس عقلي محض، وهو ما يناسب تسميته بالاستخلاف الوضعي.

وقد ذهب علال الفاسي إلى اعتبار عمارة الأرض مقصدًا عاماً للشريعة الإسلامية، فقال: "والمقصد العام للشريعة الإسلامية هو عمارة الأرض، وحفظ نظام التعايش فيها، واستمرار صلاحها بصلاح المستخلفين فيها، وقيامهم بما كلفوا به من عدل واستقامة، ومن صلاح في العقل وفي العمل، وإصلاح في الأرض، واستبساط لخيراتها، وتتبير لمنافع الجميع". الوضعي^٦. فربط عمارة الأرض بصلاح المستخلفين فيها، وقيامهم بمختلف التكاليف الإسلامية في مجالاتها المادية والروحية.

أن الاستخلاف يتقوى بالإيمان والتقوى والعمل الصالح، ويتراجع بالكفر، والشرك، والظلم، والفساد؛

^١- أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم، ج 5 ص 2239.

^٢- أخرجه المسلم في صحيحه، كتاب الطهارة بباب فضل الوضوء، ج 1 ص 203.

^٣- أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب البول في الماء الدائم، ج 1 ص 94

^٤- أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المظالم، باب من أخذ الغصن ج 2 ص 874.

^٥- عبد السلام محمد الأحمر، استخلاف الإنسان في الأرض بوصفه مقصدًا عاماً للقرآن والشريعة والحضارة، إسلامية المعرفة السنة 23، العدد 89، 2017 م

^٦- علال الفاسي، مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، ط1 المنصورة، دار الكلمة، 2014، ص 58-59.

ولذلك جاءت المنهجية القرآنية لتوافق بين الجانب النظري (العقل والفكر) والجانب التطبيقي (العمل)؛ حيث يعتبر جوهر العمران في القرآن الكريم وعي الإنسان حول سبب استخلافه في الأرض، أو أهمية وجوده فيها؛ مما يؤدي إلى تعزيز قواه العقلية والنفسية والبدنية نحو كيفية تطويره وتقدمه من أجل ممارسة خلافته في الأرض على النحو المذكور في القرآن الكريم، واستخدام الثروات التي أودعها الله تعالى لخدمة الإنسان؛ فهو مطالب باستغلال تلك الثروات بعلمه ومعرفته وتقدمه النظري والاستخدام الأمثل لقوته الإنتاجية، دون الإغفال عن الجانب المعنوي وقيم الروح والمادة، والذي يستطيع الإنسان من خلالها تحويل تلك الثروات والموارد الطبيعية إلى ما يخدم مجتمعه، وتزدهر من خلاله الدائرة الإنتاجية لمجتمعه الذي يعيش فيه. ولا يمكن ممارسة الفعل الاستعماري من غير مكوناته المتممة في الاستخلاف والتسيير؛ لذلك لا بد على الإنسان المستخلف أن يعمل وفق ما تقتضيه المنهجية القرآنية في قضيتي الاستخلاف والتسيير، وأن يعي مفهوم الاستخلاف، ويتعرف على ماهيته وحقيقة، ولا يغفل عن جوهر التسيير وأصله وأهدافه، التي ترمي إلى عمارة الأرض.¹

لقد ظل الاهتمام بالبيئة في جوانبها المختلفة، لا يمثل مصدر فلق للبشرية، لكن الحال تغير تماماً بعد الثورة الصناعية والتكنولوجية التي أحدثت نقلة كبيرة في طريقة تعامل الإنسان مع ثروات الطبيعة ومواردها، وأدى الإسراف في استعمال هذه الموارد إلى استنزافها² وإفارار الحياة على هذه الأرض، وإحداث اختلال في الموازين الدقيقة للبنية الطبيعية للكرة الأرضية؛ حيث زادت حركة التصحر نتيجة إهمال الزراعة في السهول، وتواترت الفيضانات المدمرة بسبب قطع الغابات في الجبال، واستخدمت المواد الكيميائية بصورة عشوائية، وأغرقت الموارد المائية الطبيعية بالفضلات البشرية والصناعية، فتآثرت النطاق المائي، وتسررت السموم إلى باطن الأرض، فتضاءلت الثروة البحرية، واحتلَّ توازن الكائنات المائية الحية في أجزاء كثيرة من البحار، كما أسهم تفْثُثُ النفايات الغازية في الجو في زيادة نسبة السموم في الهواء، وتحولها إلى أمطار حارقة، أثرت في دورة الأمطار، فأصبح الجفاف بسببها أهم مشكلات عدد غير قليل من الأقطار.³

3- العدالة البيئية

العدالة المناخية ليست مجرد قضية بيئية بحتة، بل هي مسألة اجتماعية وإنسانية تمس حقوق الإنسان ومبادئ المساواة. فهي تقوم على إدراك أن آثار التغيير المناخي لا توزع بالتساوي؛ إذ تتحمل

¹- مريم حسين محمد علي السادة، الاستخلاف وعلاقته بالعمران في القرآن الكريم، المجلة الدولية لنشر البحوث والدراسات المجلد 4، العدد 44، 2023م، ص 354.

²- مروى خلخل، جمال الدين يخلف، أهمية البيئة من المنظور الإسلامي، مجلة قضايا فقهية واقتصادية معاصرة، المجلد 3، العدد 1، السنة 2023م، ص 53.

³- محمد قاسم المنسي، مقاصد الشريعة والإعلان العالمي لحماية البيئة / <https://al-furqan.com/>

الفئات الضعيفة، كالدول الفقيرة والمجتمعات المهمشة، العباء الأكبر من تداعياته رغم مساهمتها الضئيلة في نشوء هذه الأزمة. ومن ثم، تصبح العدالة المناخية قضية أخلاقية في جوهرها، تستلزم تضافر الجهود الجماعية من الحكومات والشركات والمنظمات غير الحكومية والأفراد لمواجهتها بفعالية.¹

وتقوم العدالة البيئية في الشريعة الإسلامية على مجموعة من الأبعاد التي تعكس عمق الرؤية الشرعية في تنظيم علاقة الإنسان بمحيطه الطبيعي، بما يضمن استمرار الحياة في توازن واستقرار. ومن أبرز هذه الأبعاد حفظ حقوق الأجيال القادمة، حيث يرفض الإسلام كل أشكال الاستهلاك المفرط الذي يؤدي إلى استنزاف الموارد الطبيعية وترك الأرض خراباً، وذلك انسجاماً مع مبدأ الاستدامة الذي يحفظ استمرار النعم وتداولها بين الناس عبر الزمن.

كما يمتد مفهوم العدالة البيئية ليشمل حقوق الكائنات الأخرى، إذ لا يقتصر على الإنسان وحده، بل يشمل الحيوان والنبات والجماد، وقد جاءت النصوص النبوية لتؤكد هذا البعد من خلال النهي عن قطع الأشجار عبثاً أو الإضرار بها، والتحذير من تعذيب الحيوان أو تحميله ما لا يطيق، مما يدل على أن العدالة في الرؤية الإسلامية ذات طابع كوني شامل. وإلى جانب ذلك، يبرز بعد ثالث يتمثل في وجوب توزيع الموارد بعدل، حيث يُمنع الاحتكار المائي أو الاستغلال غير المشروع للأراضي والثروات بما يحرم الجماعة من حقوقها الطبيعية، وهو ما يعكس التلازم بين العدالة الاجتماعية والعدالة البيئية في التصور الإسلامي.

وبذلك يتضح أن الشريعة تسعى إلى إرساء نظام بيئي متوازن يراعي مصلحة الإنسان ومصلحة غيره من المخلوقات، في إطار من التكامل والانسجام الذي يحقق مقاصد الاستخلاف والإعمار في الأرض.².

4- النهي عن الإفساد والإسراف باعتبارهما مدخلين لتدور البيئة.

أضحت الفساد معضلة عالمية في عصرنا، إذ تقضي خطره حتى غداً ظاهرة تعاني منها مختلف الدول، مما جعله مصدر فلق كبير للمجتمع الدولي، لما يسببه من عرقلة لبرامج التنمية وإضرار بالمصلحة العامة للشعوب، فضلاً عن تقويضه أسس الحكم الرشيد وتشويهه للسياسات العامة.

وفي التصور الإسلامي، يعد الفساد والإسراف من أبرز العوامل المساهمة في تدور البيئة، لارتباطهما الوثيق بغياب الوعي برسالة الاستخلاف وواجب عمارة الأرض.

¹-مهني وردة، تحقيق العدالة البيئية في إطار تحقيق التنمية المستدامة مجلة تنمية الموارد البشرية العدد 2 المجلد 16 سنة 2021 ص348. هنا فهمي أحمد عيسى، حماية الشريعة الإسلامية للبيئة الطبيعية، دراسة فقهية مقارنة، مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا المجلد33 عدد01 السنة 2018 ص286 وما بعدها

²-محمد قاسم المنسي، مقاصد الشريعة والإعلان العالمي لحماية البيئة/ <https://al-furqan.com/>

فالفساد في الأرض، كما صوره القرآن الكريم، لا يقتصر على الفساد الأخلاقي أو الاجتماعي فحسب، بل يشمل كذلك الاعتداء على الموارد الطبيعية والإضرار بمحولات البيئة، وهو ما يتجلّى في صور متعددة كنلوبيت الهواء والمياه، وقطع الغابات، والصيد الجائر، والتلوّح العماني غير المدروس.

أما الإسراف، فهو الوجه الآخر لاختلال البيئي، حيث يؤدي الاستهلاك المفرط للموارد دون ضوابط إلى استنزافها وإفقار الأجيال المقبلة من حقها في الانقاض بها. وقد نهى القرآن الكريم عن هذا السلوك صراحة في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُشْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ (الأنعام: 141)، مما يدل على أن ضبط الاستهلاك شرط لتحقيق التوازن البيئي¹.

فاستنزاف الموارد البيئية يؤدي إلى تقليل قيمة الموارد الطبيعية أو اختفائها عن أداء دوره العادي في شبكة الحياة والغذاء، ولا تتمكن خطورة استنزاف المورد فقط عند اختفائه أو التقليل من قيمته. وإنما الأخطر من كل هذا تأثير الاستنزاف على توازن النظام البيئي والذي ينبع عنه أخطار غير مباشرة بالغة الخطورة، لأن استنزاف مورد من الموارد قد يتعدى أثره إلى بقية الموارد الأخرى، ومن هنا تتسع دائرة المشكلة البيئية وتتدخل محلياً وعالمياً.

إن تلازم الفساد والإسراف يؤدي بالضرورة إلى فقدان العدالة البيئية، إذ تنتشر الممارسات الأنانية التي تقدم المصلحة الفردية على المصلحة الجماعية، فيترتب عنها اختلال التوازن الذي أودعه الله في الكون. ومن هنا، اعتبرت الشريعة محاربة الفساد والإسراف مدخلاً أساسياً للحفاظ على البيئة وتحقيق مقاصدها الكبرى، وفي مقدمتها حفظ النفس والنسل والمال².

المotor الثاني: حماية البيئة في ضوء الضروريات الخمس

يراد بالمقاصد الضرورية في اصطلاح -علماء الأصول والمقاصد-، المصالح الأساسية الضرورية، التي هي عmad الدين والدنيا. وتمثل في: الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال، وقد عرفها الشاطبي بقوله: "فأما الضرورية فمعناها أنها لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا، بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدين على استقامته، بل على فساد وتهاجر وفوت حياة، وفي الأخرى فوت النجاة والنعم".

¹- محمد أحمد الخضي، نواف أحمد سمارة، القيم البيئية من منظور إسلامي، مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات الإنسانية، المجلد 9، العدد 2، السنة 2009م. ص 77.

²- سمير شعبان، ظاهرة الفساد من منظور إسلامي المفهوم والرؤية العلاجية، مجلة دراسات وأبحاث، المجلد 3، العدد 5، السنة 2011م، ص 76.

والرجوع بالخسران المبين¹. وأما ابن عاشور فأوضحها بقوله: "المصالح الضرورية هي التي تكون الأمة بمجموعها وأحادتها في ضرورة إلى تحصيلها، بحيث لا يستقيم النظام باختلالها، فإذا انحرفت تؤول حالة الأمة إلى فساد وتلاش. ولست أعني باختلال نظام الأمة هلاكها واضمحلالها، لأن هذا قد سلمت منه أعرق الأمم في الوثنية والهمجية، ولكنني أعني به أن تصير أحوال الأمة شبيهة بأحوال الأنعام، بحيث لا تكون على الحالة التي أرادها الشارع منها"².

وتشكل الضروريات الخمس في مقاصد الشريعة الإطار الكلي الذي تتنظم فيه كل الأحكام والتشريعات، وهي لا تتفصل عن البعد البيئي باعتباره أساساً لاستمرار الحياة. فحماية البيئة تعد شرطاً جوهرياً لتحقيق هذه الضروريات، إذ لا يمكن حفظ النفس أو المال أو النسل في ظل بيئه ملوثة وموردة مستنزفة. ومن ثم، فإن العناية بالبيئة ليست خياراً ثانوياً بل واجباً شرعياً يندرج ضمن صميم مقاصد الشريعة.

1- حفظ النفس بصونها من التلوث والأمراض البيئية:

يعتبر حفظ النفس أحد أهم الضروريات التي جاءت الشريعة الإسلامية لصيانتها، وهو لا يتحقق إلا في ظل بيئه سليمة وآمنة. فالنفس البشرية تتأثر مباشرة بعوامل التلوث البيئي، سواء في الهواء أو الماء أو الغذاء، مما يؤدي إلى انتشار الأمراض والأوبئة التي تهدد حياة الإنسان وتضعف قدرته على الإعمار والاستخلاف.

ومن هنا، كان واجب حماية البيئة جزءاً لا يتجزأ من مقاصد حفظ النفس، إذ يضمن الوقاية من المخاطر الصحية الناتجة عن النفايات، والانبعاثات الضارة، وتدور النظم البيئي. وقد أكد الإسلام على مبدأ الوقاية قبل العلاج، فنهى عن تلوث الموارد الطبيعية والإضرار بها لما لذلك من أثر مباشر على صحة الأفراد والمجتمعات.

كما أن صون النفس من الأمراض البيئية يعزز العدالة الصحية والاجتماعية، بحيث يتمتع الجميع بحقهم في حياة صحية كريمة. وبذلك يظهر أن حفظ النفس في المنظور المقاصدي لا يقتصر على دفع القتل أو الاعتداء المباشر، بل يمتد ليشمل حماية الإنسان من كل تهديد بيئي يعيق استمرارية حياته وجودتها³.

¹- الشاطبي المواقف في أصول الشريعة، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، ط1، دار ابن عفان، 1997، 8/2.

²- مقاصد الشريعة، محمد الطاهر ابن عاشور، تحقيق: محمد الحبيب بن الخوجة، قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية 2004م، ص 300.

³- إبراهيم البيومي غانم، مقصد حفظ النفس في فقه المياه، تمرين في نقد الأمثال الشارحة وتجديدها في الدرس المقاصدي "مجلة التقاهم، (دون ذكر معلومات)، ص 219 وما بعدها.

2-حفظ المال بحماية الموارد الطبيعية من الاستنزاف.

إن حماية الموارد الطبيعية من الاستنزاف المفرط، هي إحدى القضايا الجوهرية التي أولتها الشريعة الإسلامية عناية بالغة، إذ ترتبط هذه الموارد ارتباطاً وثيقاً باستمرار الحياة الإنسانية وتحقيق مصالحها الضرورية والجاجية والتحسينية.

فالقرآن الكريم يقرر مبدأ التسخير بقوله تعالى: «**هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا**» (البقرة:28)، غير أن هذا التسخير ليس مطلقاً بلا قيد، بل محكم بضابط الاستخلاف¹ الذي يقتضي حسن الاستعمال واجتناب الإفساد، كما جاء في قوله تعالى: «**هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرْكُمْ فِيهَا**» (هود:61)

ومن هذا المنطلق، فإن الاستنزاف الجائر للمياه، أو الغابات، أو الأراضي الزراعية، أو الثروات المعدنية يعد إخلالاً بمقاصد الشريعة في حفظ المال والنسل، ويؤدي إلى تهديد التوازن البيئي والحقوق المشتركة للأجيال القادمة. وقد أكدت السنة النبوية هذا المبدأ حين نهت عن الإسراف في استعمال الماء حتى في حال الطهارة، لتغرس فيوعي المسلم ثقافة ترشيد الاستهلاك ومراعاة المصلحة العامة. وعليه، فإن حماية الموارد الطبيعية لا تقتصر على كونها مطلباً بيئياً أو اقتصادياً، بل تتجاوز ذلك لتكون واجباً شرعاً وأخلاقياً، يسهم في ضمان استدامة النعم، وتحقيق العدالة بين الأجيال، وصيانة حق الإنسان في العيش في بيئة متوازنة. ومن ثم فإن مقاربة قضية الاستنزاف في ضوء مقاصد الشريعة يكشف عن وعي مبكر بأهمية التنمية المستدامة، ويوسّس لرؤية حضارية تجعل من الإنسان مستخلفاً مسؤولاً، لا مستهلكاً مفرطاً، وبذلك تتحقق العدالة البيئية والاجتماعية بين الحاضر والمستقبل.²

3-حفظ النسل بضمان حق الأجيال القادمة في بيئة سليمة.

من الركائز الجوهرية للعدالة البيئية في الشريعة الإسلامية، ضمان حق الأجيال القادمة في بيئة سليمة. إذ إن الإنسان مستخلف في الأرض لا مالكاً مطلقاً لها، وهو مسؤول عن عمارتها والمحافظة عليها.

فالبيئة بما تحويه من موارد طبيعية ليست ملكاً لجيل معين، بل هي أمانة مشتركة تتوارثها الأجيال المتعاقبة. واستنزاف هذه الموارد أو تلوينها يعد نوعاً من الظلم، لأنّه يحرم الأجيال المقبلة من حقها المشروع في التمتع بخيرات الله. وقد أشار القرآن الكريم إلى هذا المعيار بقوله تعالى: «**وَالْأَرْضَ وَضَعَاهَا لِلْأَنَّاتِمْ**» (الرحمن:10)، أي لجميع البشر عبر الزمان والمكان.

¹- محمد أحmine، مقاصد الأموال في القرآن رؤية تأسيسية، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي <https://al-furqan.com/>

²- فخري صيري محمد راضي، حماية الموارد الطبيعية في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي الإنساني في وقت النزاعات، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 10، العدد 01 السنة 2021 ص 200.

كما أن مقاصد الشريعة، وخاصة حفظ النفس والنسل والمال، لا يمكن أن تتحقق في ظل بيئة ملوثة أو موارد منهكة. ولهذا جاءت التوجيهات النبوية لترسيخ ثقافة الترشيد، حتى في أبسط صور الاستهلاك كالماء عند الوضوء.

إن مسؤولية الجيل الحاضر تتجاوز حدود مصالحه الآنية إلى مراعاة مصالح من يأتي بعده، وذلك بترشيد الاستغلال، ووضع سياسات بيئية عادلة، وضمان استدامة الموارد. وبهذا يتحقق العدل بين الأجيال، وتترسخ رسالة الشريعة الإسلامية في حفظ التوازن الكوني وصيانة الحياة الإنسانية من الفناء والاضطراب.

• المحور الثالث : من المقاصد إلى الاستدامة: نحو رؤية مقاصدية للسياسات البيئية

يشهد العالم اليوم تحديات بيئية متزايدة تستدعي مقاربات شمولية تتجاوز الحلول التقنية إلى الرؤى القيمية والأخلاقية. ومن هذا المنطلق، تبرز مقاصد الشريعة باعتبارها إطاراً معيارياً يمكن أن يوجه السياسات البيئية نحو تحقيق التوازن بين حاجات الإنسان ومتطلبات الطبيعة. فالانتقال من المقاصد إلى الاستدامة يعكس رؤية حضارية تؤسس لسياسات بيئية عادلة وفعالة.

1- الاستدامة كتجديد معاصر للمقاصد الشرعية.

تُعدُّ الاستدامة في الفكر المعاصر من أهم المفاهيم التي تسعى إلى ضمان استمرار الموارد الطبيعية وحمايتها من الاستنزاف، بما يحقق التوازن بين حاجات الحاضر وحقوق المستقبل. وهذا المفهوم يجد جذوره بوضوح في مقاصد الشريعة الإسلامية، التي جاءت لحفظ الضروريات الخمس وصيانة مصالح العباد عبر الأزمان.

فالمقاصد لا تقف عند حدود الاستجابة لاحتياجات آنية، بل تمتد إلى ضمانبقاء المنافع واستمرارها في إطار من العدل والاعتدال. وإذا كانت الاستدامة اليوم تُطرح كإستراتيجية تنموية شاملة، فإنها في جوهرها تجسيد عملي لمبدأ الاستخلاف الذي حمل الإنسان مسؤولية العمران والإصلاح.

ومن هنا، يمكن اعتبار الاستدامة تجديداً معاصرًا للمقاصد، لأنها تعيد قراءة مقاصد الحفظ والرعاية في ضوء التحديات البيئية الراهنة. كما أن ترشيد الاستهلاك، وحماية الموارد، وضمان حق الأجيال القادمة، كلها مبادئ مقاصدية قبل أن تكون سياسات بيئية حديثة.

وبذلك، فإن تفعيل الاستدامة في عالم اليوم يمثل استمراً لروح الشريعة في صيانة الكون، ويجسد البعد الكوني للمقاصد بوصفها منظومة قادرة على استيعاب المتغيرات. إن هذا التلاقي بين المقاصد والاستدامة يفتح آفاقاً جديدة لصياغة سياسات بيئية رصينة، تحقق التوازن بين التنمية والحفاظ على

البيئة، وتؤكد في الوقت ذاته عالمية الرؤية الإسلامية في إدارة شؤون الحياة.¹

2- إدماج القيم المقصودية في التشريعات والسياسات البيئية.

إن إدماج قيم المقصود في التشريعات والسياسات البيئية يمثل خطوة ضرورية لإيجاد منظومة قانونية وأخلاقية متكاملة تستجيب للتحديات المعاصرة. فالمقصود الشرعية بما تحمله من مبادئ كلية، مثل حفظ النفس والنسل والمال، توفر إطاراً معيارياً يمكن أن يوجه المشرع وصانع القرار نحو حماية البيئة وصون مواردها. فعلى سبيل المثال، يقتضي مقصود حفظ النفس سنّ قوانين صارمة تحدّ من التلوث الذي يهدد الصحة العامة، بينما يدعو مقصود حفظ المال إلى حماية الثروات الطبيعية من الاستنزاف والإهانة. كما أن مقصود حفظ النسل يفرض تبني سياسات تضمن حق الأجيال القادمة في بيئه نظيفة ومستدامة.

إن إدماج هذه القيم في التشريعات لا يعني مجرد استلهام عام، بل يتطلب وضع آليات عملية مثل تشجيع الوقف البيئي، وإقرار نظام للزكاة يساهم في تمويل مشروعات بيئية، إضافة إلى سن قوانين رادعة ضد الإفساد والإسراف. ومن خلال ذلك، تتحول السياسات البيئية من مجرد خطط تقنية إلى سياسات ذات بعد قيمي ومقاصدي، تحقق العدالة بين الأجيال وترسّخ المسؤولية الجماعية عن حماية الكون. وبهذا يصبح التشريع البيئي انعكاساً حياً لروح الشريعة، التي لا تفصل بين مصلحة الإنسان ومصلحة البيئة، بل توحّدهما في رؤية حضارية جامعه.².

3- نحو وعي مجتمعي يسهم في التنمية المستدامة ويحفظ الأمانة البيئية.

يمثل الوعي المجتمعي حجر الأساس في أي مشروع يهدف إلى تحقيق التنمية المستدامة وصيانة البيئة، إذ لا يمكن للتشريعات والسياسات وحدها أن تؤدي دورها ما لم تجد حاضنة اجتماعية تدرك قيمتها وتلتزم بها. فالإنسان في المنظور الإسلامي ليس فرداً معزولاً، بل هو جزء من جماعة وأمة، تقع على عاته مسؤولية الاستخلاف وإعمار الأرض وفق مبادئ العدل والاعتدال.

ومن هنا، فإن بناء وعي بيئي يقوم على القيم المقصودية يرسخ فكرة أن حماية البيئة ليست خياراً ترفيياً، بل هي واجب شرعي وأمانة ملقاة في عنق كل فرد. هذا الوعي يتجلّى في سلوكيات يومية بسيطة، كترشيد استهلاك الماء والطاقة، والحفاظ على نظافة الفضاءات العامة، واحترام حقوق الكائنات الأخرى. كما يمتد ليشمل المشاركة الفاعلة في المبادرات الجماعية، كحملات التسجيل وإعادة التدوير والعمل التطوعي لحماية المحيط.

¹-أنظر: جابر عيد الوندة، موقف الشريعة الإسلامية من الاستدامة البيئية دراسة تحليلية علمية، مجلة العمارة والفنون، المجلد 4، العدد 14، السنة 2019م ص 167-168.

²-أنظر: فتحي حسن الملکاوي، منظومة القيم المقصودية وتجلياتها التربوية، فرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط 1، 2020م، ص 159 وما بعدها.

ولتحقيق ذلك، ينبغي أن تلعب مؤسسات التعليم والإعلام دوراً محورياً في نشر الثقافة البيئية وربطها بالبعد الديني والأخلاقي، بحيث ينشأ جيل يدرك أن المحافظة على البيئة تعني في جوهرها المحافظة على الحياة والإنسان. ولا يقل دور الأسرة أهمية في هذا المجال، إذ تشكل المدرسة الأولى التي تغرس قيم المسؤولية البيئية في نفوس الأبناء. ومن خلال هذا التراكم الوجداني والمعرفي، يتكون وعي جماعي يضمن استدامة الموارد ويحفظ حق الأجيال القادمة، ويحول التنمية المستدامة من مجرد شعارات إلى ممارسة عملية راسخة. وهكذا يصبح المجتمع شريكاً حقيقياً في تحقيق التوازن الكوني¹، وبؤدي رسالته في حفظ الأمانة التي حمله الله إياها: «إِنَّا عَرَضْنَا الْأُمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ» (الأحزاب 72)

نتائج البحث

انتهى البحث إلى مجموعة من النتائج نجملها فيما يلي:

- مقاصد الشريعة لا تقتصر على حفظ الدين والنفس والعقل والمال والنسل، بل تشمل أيضاً حفظ الكون بما فيه من موارد وأحياء، لأن ذلك يدخل ضمن الضروريات التي يقوم عليها العمran البشري.
- حماية البيئة امتداد لمقصد **حفظ النفس** (من الأخطار البيئية)، و**حفظ المال** (من إهدار الموارد)، و**حفظ النسل** (من الإضرار بحق الأجيال القادمة)، بل وحتى **حفظ الدين** لأن الفساد في الأرض منافٍ للعبودية.
- يمكن النظر إلى الاستدامة على أنها تفعيل مقاصدي معاصر : أي ضمان الانتفاع بالموارد دون استنزافها، بما يحقق العدل بين الأجيال.

¹أعادل محمد مبروك، نجلاء عبد المنعم إبراهيم، التنمية الإسلامية من منظور إسلامي دمج الأخلاق والبيئة في مسار التقدم، المجلة الدولية للدراسات الاقتصادية الإسلامية المتقدمة، المجلد 3 العدد 01، السنة 2023م، ص 87-88.

المصادر والمراجع

1. إبراهيم البيومي غانم، مقصد حفظ النفس في فقه المياه، تمرين في نقد الأمثل الشارحة وتجديدها في الدرس المقاصدي " مجلة التفاهم ، (دون ذكر معلومات)
2. إسماعيل نجم الدين زنكنه، القانون الإداري البيئي ، ط1، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2012
3. جابر عيد الوندة، موقف الشريعة الإسلامية من الاستدامة البيئية دراسة تحليلية علمية، مجلة العمارة والفنون، المجلد4، العدد14، السنة 2019م.
4. سمير شعبان، ظاهرة الفساد من منظور إسلامي المفهوم والرؤية العلاجية، مجلة دراسات وأبحاث، المجلد3، العدد5، السنة 2011م، ص 76 .
5. الشاطبي المواقف في أصول الشريعة ، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، ط1، دار ابن عفان، 1997.
6. عبد السلام محمد الأحمر، استخلاف الإنسان في الأرض بوصفه مقصدا عاما للقرآن والشريعة والحضارة، إسلامية المعرفة السنة 23، العدد 89 ، 2017
7. علال الفاسي، مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، ط1المنصورة، دار الكلمة، 2014.
8. فتحي حسن الملکاوي، منظومة القيم المقاصدية وتجلياتها التربوية، فرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط1، 2020م
9. فخري صبري محمد راضي، حماية الموارد الطبيعية في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي الإنساني في وقت النزاعات، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 10، العدد1السنة 2021
10. الفيروزآبادي، القاموس المحيط، القاهرة، مؤسسة الرسالة، 1987
11. محمد أحmine، مقاصد الأموال في القرآن رؤية تأسيسية، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي
<https://al-furqan.com>
12. محمد قاسم المنسي، مقاصد الشريعة والإعلان العالمي لحماية البيئة
13. محمدأحمد الخضي، نواف أحمد سمارة، القيم البيئية من منظور إسلامي، مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات الإنسانية، المجلد9، العدد2، السنة 2009م.
14. مروى خلخال، جمال الدين يخلف، أهمية البيئة من المنظور الإسلامي، مجلة قضايا فقهية واقتصادية معاصرة، المجلد 3العدد 1 ، السنة 2023م
15. مريم حسين محمد علي السادة، الاستخلاف وعلاقته بالعمران في القرآن الكريم، المجلة الدولية لنشر البحوث والدراسات المجلد4، العدد44، 2023م.
16. مقاصد الشريعة، محمد الطاهر ابن عاشور ، تحقيق: محمد الحبيب بن الخوجة، قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية 2004م.

17. ابن منظور، لسان العرب، ط3 بيروت: دارصادر ، ١٤١٤هـ.
18. مهني وردة، تحقيق العدالة البيئية في إطار تحقيق التنمية المستدامة مجلة تنمية الموارد البشرية العدد 2 المجلد 16 سنة 2021م.
19. هنا فهمي أحمد عيسى، حماية الشريعة الإسلامية للبيئة الطبيعية، دراسة فقهية مقارنة، مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا، المجلد 33، عدد 01 ، السنة 2018.